

## وزارة الداخلية

قرار رقم ٢٠٢٨ لسنة ٢٠١٧

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٩٧ لسنة ١٩٥٩ بشأن جوازات السفر؛  
وعلى القانون رقم ٨٩ لسنة ١٩٦٠ في شأن دخول واقامة الأجانب بأراضي  
جمهورية مصر العربية والخروج منها؛  
وعلى قرار وزير الداخلية رقم ١٨٥ لسنة ١٩٦٤ في شأن تحديد الأماكن المخصصة  
لدخول جمهورية مصر العربية والخروج منها وتعديلاته؛  
وعلى قرار وزير المالية رقم ٣٤٦ لسنة ١٧٠ باعتبار مطار العاصمة الدولي دائرة حصر كبة؛

**قرر:**

**ماددة ١** - يضاف إلى البند (ب) من المادة (١) من قرار وزير الداخلية رقم ١٨٥ لسنة ١٩٦٤ المشار إليه - وآخاً - وبتحديد الأماكن المخصصة لدخول جمهورية مصر العربية والخروج منها بشكل قانوني - منفذ جديد هو مطار العاصمة الدولي ، الواقع بالكيلو (٦٦) طريق القاهرة/السويس الصحراوي .

**ماددة ٢** - ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

تحريراً في ٢٠١٧/١٢/٢٧

وزير الداخلية

**مجدى عبد الفضار**

طبع بالهيئة العامة لشئون الطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

**مهندس / عماد فوزي فرج محمد**

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠١٧

---

١٣٠٨ - ٢٠١٧/١٢/٢٨ - ٢٠١٧/٢٥٧٨٤